

PT/DC/19

الأصل : بالانكليزية

التاريخ : ٢٠٠٠/٥/١٦



المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

المؤتمر الدبلوماسي

المعني باعتماد معاهدة قانون البراءات

جنيف ، من ١١ مايو/أيار الى ٢ يونيو/حزيران ٢٠٠٠

المادة ٦ (٣)

اقترح من وفد فنلندا

يقترح وفد فنلندا التعديل التالي :

في المادة ٦ (٣) ، ينبغي أن يصبح النص الحالي بمثابة الفقرة الفرعية (أ) وأن تضاف فقرة فرعية جديدة (ب) على النحو التالي :

" (ب) بالإضافة إلى الفقرة الفرعية (أ) ، يجوز للطرف المتعاقد أن يشترط ترجمة العنوان والمطالب وملخص الطلب الذي يكون محررا بلغة يقبلها المكتب إلى أية لغات يقبلها المكتب ."

[نهاية الوثيقة]